



الجامعة العربية المفتوحة
مركز ضمان جودة واعتماد مؤسسات التعليم العالي

التاريخ: ١٣٢٦/٥/٥
الموافق: ٢٠٠٨/٥/٥

الرقم الإشاري: ١١.٢٢٤.٥٨.٠٨

الأخ/ رئيس جامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية

بعد الندية،،،

نحيكم قرار الأخ / د. أمين اللجنة الإدارية للمركز

رقم (١٧) لسنة ٢٠٠٨ مسيحي، بشأن منح تصنیف الاعتماد المبدئي للجامعة،

تفضلاً بالاستلام

والسلام عليكم

مٌبرٌّ
٥/٥/٠٨



د. توفيق الطاهر عجال
مدير إدارة ضمان الجودة

صورة إلى :
الأخ/ د. أمين اللجنة الإدارية بالمركز
 مدير إدارة الشؤون الإدارية وطالبة
الصر ادر
الافق الدولي الع لم
بـ أسماء هادي .



قرار أمين اللجنة الإدارية لمركز ضمان جودة واعتماد

مؤسسات التعليم العالي

قرار رقم ١٧ لسنة ١٣٧٦ و.ر (٢٠٠٨ مسيحي)

بشأن منح تصنيف الاعتماد المبدئي

أمين اللجنة الإدارية لمركز
بعد الإطلاع على

- ١ القانون رقم (٥٥) لسنة ١٩٧٦ مسيحي، بشأن الخدمة المدنية وتعديلاته ولائحته التنفيذية.
- ٢ القانون رقم (١) لسنة ١٣٧٥ و.ر، بشأن نظام عمل المؤتمرات الشعبية واللجان الشعبية.
- ٣ القانون رقم (١) لسنة ١٩٩٢ مسيحي، بشأن تنظيم التعليم العالي.
- ٤ قرار مؤتمر الشعب العام رقم (٣) لسنة ١٣٧٥ و.ر، بشأن تحديد القطاعات التي تدار بإنجاز شعبية عامة.
- ٥ قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (١٦٤) لسنة ١٣٧٤ و.ر، بشأن إنشاء مركز ضمان جودة واعتماد مؤسسات التعليم العالي.
- ٦ قرار اللجنة الشعبية العامة رقم (٣٠٣) لسنة ١٣٧٤ و.ر، بشأن تكليف أمين وأعضاء لجنة إدارة مركز ضمان جودة واعتماد مؤسسات التعليم العالي.
- ٧ قرار أمين اللجنة الإدارية لمركز رقم (٢) لسنة ١٣٧٤ و.ر، بشأن اعتماد التنظيم الداخلي للجهاز الإداري بالمركز.
- ٨ قرار أمين اللجنة الشعبية العامة للتعليم العالي رقم (٥٩٣) لسنة ١٣٧٥ و.ر، بشأن الإنذار بانشاء الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.
- ٩ خطاب الأخ رئيس الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية رقم (٠٨/٠٢/١٤) بشأن طلب الاعتماد المبدئي للجامعة.
- ١٠ قرار أمين اللجنة الإدارية لمركز رقم (١٠) لسنة ١٣٧٦ و.ر، بشأن تشكيل فريق لتدقيق تصنيف الاعتماد المبدئي للجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية.
- ١١ تقارير فريق التدقيق المحالة بموجب كتاب الأخ مدير إدارة الاعتماد بالمركز رقم (٠٨.٢١٦.١١) المؤرخ في (٠٦/٠١/٢٠٠٨) مسيحي.

".....رر..."

مادة ((١))

تعنى بموجب أحكام هذا القرار الجامعة الليبية الدولية للعلوم الطبية تصنيف الاعتماد المبدئي.

مادة ((٢))

على الجامعة العمل باللاحظات والتوصيات الواردة بتقارير فريق التدقيق، والبدء في تنفيذ برنامج تدقيق الجودة مع الاستمرار في المحافظة على تقديم خدماتها التعليمية بما يتماشى مع معايير الاعتماد الواردة بدليل ضمان الجودة والاعتماد لمؤسسات التعليم العالي، والسعى للحصول على الاعتماد النهائي خلال مدة لا تتجاوز (٢٠١١) مسيحي، للكليات نظام أربع سنوات و(٢٠١٢) مسيحي، للكليات نظام خمس سنوات.

مادة ((٣))

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى المخاطبين بحكمه تنفيذه كلاً فيما يخصه

د. إدريس حفيظة المبروك
أمين اللجنة الإدارية لمركز